٢- دستور فرنسا: تنظم الحياة السياسية في فرنسا بموجب دستور عام ١٩٥٨ (الجمهورية الخامسة)، الذي أرسى نموذجًا للنظام شبه الرئاسي يقوم على توزيع السلطة التنفيذية بين رئيس الدولة ورئيس الوزراء، مع احتفاظ الأول بالدور الأبرز. يُنتخب رئيس الدولة بالاقتراع العام المباشر لمدة خمس سنوات، ولا يحق له تولي أكثر من ولايتين متتاليتين، ويتمتع بصلاحيات واسعة أبرزها تعيين رئيس الوزراء والوزراء وإقالتهم، وتمثيل فرنسا في الشؤون الخارجية والدفاعية، إضافة إلى حل الجمعية الوطنية وفقًا للمادة (١٢) من الدستور بعد استشارة رئيس الحكومة ورئيسي مجلسي البرلمان. أما رئيس الوزراء، فيُعيّنه رئيس الدولة غالبًا من الكتلة السياسية التي تحظى بالأغلبية في الجمعية الوطنية؛ ليتمكن من نيل ثقة البرلمان، ويُكلَّف بتشكيل الحكومة وتنفيذ برنامج الرئيس، ويتولى تسيير الشؤون الداخلية والإشراف على السياسات الحكومية، وتخضع الحكومة لمسؤولية سياسية أمام البرلمان الذي يملك حق مساءلتها وحجب الثقة عنها، في حين لا يمتلك البرلمان صلاحية إقالة رئيس الجمهورية[١].

تتكوّن السلطة التشريعية في فرنسا من مجلسين هما الجمعية الوطنية، التي تضم (٥٧٧) عضوًا يُنتخبون بالاقتراع العام المباشر لمدة خمس سنوات على وفق نظام الأغلبية المطلقة بصيغة الجولتين، وهو ما يجعلها مثالًا بارزًا لهذا النظام الانتخابي؛ ومجلس الشيوخ، الذي يضم (٣٤٨) عضوًا يُنتخبون لمدة ست سنوات عبر هيئة انتخابية موسعة تضم أساسًا ممثلي المجالس المحلية، ويتم تجديد نصف مقاعده كل ثلاث سنوات. وفي حال تعارض قرارات المجلسين، تكون الغلبة للجمعية الوطنية. وتُمارس الهيئتان مهامهما من خلال لجان دائمة ومتخصصة في التشريع ومراقبة عمل الحكومة[٢].

أما المجلس الدستوري (Conseil Constitutionnel) فيُعد من أبرز ابتكارات دستور ١٩٥٨، إذ يختص بمراقبة دستورية القوانين والمعاهدات والإشراف على الانتخابات. يتألف من تسعة أعضاء يُعيّنون لتسع سنوات غير قابلة للتجديد، ويتم تجديد ثلث أعضائه كل ثلاث سنوات (ثلاثة يُعيّنهم رئيس الجمهورية، وثلاثة رئيس الجمعية الوطنية، وثلاثة رئيس مجلس الشيوخ)[٣]. ويُعد هذا الترتيب المؤسسي

---

(١) عمار محمد علي سليمان، تحديد دور الدستور الفرنسي في تحقيق التوازن بين السلطات (التنفيذية والتشريعية والقضائية) في النظام السياسي الفرنسي، مجلة المعهد العالي للدراسات النوعية، الجيزة، مجلد (٣) عدد (١١) يوليو ٢٠٢٣، ص٢٤٥٢-٢٤٨٠.

(٢) عصام سليمان، الأنظمة البرلمانية بين النظرية والتطبيق دراسة مقارنة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠١٠، ١٦٠-١٦٤.

(٣) تبينة حكيم، الرقابة السياسية على دستورية القوانين المجلس الدستوري الفرنسي نموذجاً، مجلة الدراسات والبحوث القانونية، الجزائر، المجلد (٥) العدد (٢) جوان ٢٠٢٠، ص٩٥. وكذلك انظر: عمار بوضياف، دور القضاء الفرنسي في مجال الرقابة على دستورية القوانين، مجلة صوت القانون، الجزائر، المجلد (٦) العدد (٢) نوفمبر ٢٠١٩، ص٨٦٠-٨٦١.

- التمكين السياسي للمواطنين، من خلال ضمان حق كل فرد بلغ السن القانونية في التصويت والترشح للمناصب العامة، شريطة توافر المعايير القانونية من الكفاءة والنزاهة.
- المساواة أمام القانون، بحيث تسري القوانين على الجميع، ويجب أن تكون واضحة ومعلومة لعامة المواطنين.
- وجود ضمانات قانونية لحماية الحقوق، من خلال إجراءات قضائية عادلة تحول دون انتهاك الحريات، وتمنع التعذيب، والترهيب، والاحتجاز التعسفي، والنفي، أو التدخل غير المشروع في الحياة الخاصة من قبل جهات رسمية أو غير رسمية.
- التعددية السياسية الفعلية، ووجود مجتمع مدني مستقل وفعّال يسهم في الرقابة والمساءلة.
- الخضوع المدني للمؤسسة الأمنية والعسكرية، بحيث تبقى هذه المؤسسات تحت سيطرة الدولة، ويقودها أفراد يحظون بالشرعية والثقة الشعبية.
- إجراء انتخابات حرة ونزيهة، تعتمد الاقتراع السري، وتضمن مبدأ التداول السلمي للسلطة على وفق نتائج الانتخابات.

رئيسان للعفو وتمثيل الدولة في المهام الرسمية. ويُنتخب الرئيس لمدة خمس سنوات من قبل هيئة انتخابية تضم أعضاء البرلمان والمجالس التشريعية في الولايات. في حين يُعد رئيس الوزراء القائد الفعلي للسلطة التنفيذية، ويُعيَّن من الحزب أو التحالف الحاصل على الأغلبية البرلمانية، ويشكّل الحكومة بالتشاور مع الرئيس، فيما تبقى الحكومة مسؤولة سياسيًا أمام البرلمان، مع إمكانية حل مجلس الشعب بقرار من رئيس الجمهورية بناءً على توصية مجلس الوزراء [1].

أما السلطة القضائية، فتُعد المحكمة العليا الهيئة القضائية الأعلى في البلاد، وتتكوّن من رئيس قضاة وعدد من القضاة يحدده القانون، ويمارسون مهامهم حتى سن التقاعد (٦٥ عامًا). ولا يُعزل القضاة إلا بقرار من البرلمان بموافقة ثلثي أعضائه. وتفصل المحكمة العليا في النزاعات بين الحكومة المركزية والولايات، أو بين ولايتين، ويمكن للرئيس استشارتها في القضايا القانونية. وتوجد في كل ولاية محكمة عليا مستقلة على المستوى المحلي [2]. ويُعد النظام السياسي الهندي أحد أبرز النماذج المعاصرة لتطبيق النظام البرلماني في إطار اتحادي متنوع ومعقد. وسيتم تناول خصائص النظام البرلماني بطريقة مقارنة من حيث مزاياه وعيوبه في الفصل الرابع.

• المطلب الخامس: مبادئ الحكم الديمقراطي:

فضلا عما تقدم، لا يمكن تصنيف أي نظام سياسي على أنه ديمقراطي ما لم يكفل احترام المبادئ الأساسية الآتية [3]:

- ضمان الحريات الفردية، بما في ذلك الحريات السياسية، وحرية المعتقد، والفكر، والرأي، والتعبير والنقاش في إطار القانون، إلى جانب حرية الإعلام، والتجمع، والتظاهر السلمي، وتقديم العرائض، واستخدام الإنترنت دون رقابة أو حجب تعسفي.
- حماية حقوق الأقليات الإثنية والدينية والعرقية، وضمان ممارستها لمعتقداتها وثقافاتها بحرية، ومشاركتها المتساوية في الحياة السياسية والاجتماعية.

---

(١) نادية أبو زاهر، نظرة إلى التعددية في الهند كيف استطاعت الفدرالية الهندية إدارتها، مجلة الحكمة للدراسات التاريخية، الجزائر، المجلد (٣) العدد (٣) ٢٠١٥، ص٣٨-٤٠.

(٢) نادية أبو زاهر، مصدر سبق ذكره، ص٣٨-٤٠.

(٣) لاري دايموند، روح الديمقراطية الكفاح من أجل بناء مجتمعات حرة، ترجمة: عبد النور الخراقي، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، بيروت، ٢٠١٤، ص٤٢.